من ارضه فزجره الناس على ذلك وهذا يدل على ان الاحتراز
من النجاسة كان مقررا عندهم فنهاهم النبي صلى الله عليه وسلم
عن زجره للمصلحة الراجحة وهي دفع اعظم المفسدتين باحتمال
ايسرهما وتحصيل اعظم المصلحتين بترك ايسرهما فلما قضى
الاعرابي بوله امر النبي صلى الله عليه وسلم بذنوب من ماء
بفتح الذال المعجمة الدلو المملوءة ماء والعظيمة فاصريق
بزيادة همزة مضمومة وسكون الهاء وضمها كذا في اليونينية
ولابي ذر فمر يهراق بضم الهاء عليه اي على البول وهذا يدل
على ان الارض المتنجسة لا يطهرها الا المالا الجفاف بالريح
او الشمس لانه لو كان يكفي ذلك لما حصل التكليف بطلب
الدلو لانه لم يوجد لاجل ذلك ولهذا لا يجوز التيمم بها وقال
الحنفية غير ذفر منهم اذا اصابت الارض نجاسة فجفت
بالشمس وذهب اثرها جازت الصلاة على مكانها لقوله
عليه الصلاة والسلام ذكاة الارض يبسها ولا دلالة هنا على
نفي غيرها لان الواجب هو الازالة والماء مزيل بطبعه فيقاس
عليه كل ما كان مزيلا لوجود الجامع قالوا وانما لا يجوز التيمم به
لان طهارة الصعيد ثبتت شرطا بنص الكتاب فلا تتأدى بما
ثبت بالحديث انتهى وفي الحديث ان غسالة النجاسة
الواقعة على الارض طاهرة لان الماء المصبوب لابد ان يتلاقى
عند وقوعه على الارض ويصل الى محل لم يصبه مجاورة
فلولا ان الغسالة طاهرة لكان الصب نشرا للنجاسة

وذلك

وذلك خلاف مقصود التطهير وسواء كانت النجاسة على الارض
او غيرها لكن الحنابلة فرقوا بين الارض وغيرها والله اعلم

هذا باب حكم بول الصبيان بكسر الصاد

ويجوز ضم لجمعه صبي قاله البرماوي والحافظ ابن حجر وتعقبه
العيني فقال لا يقال في الضم الا صبوان بالواو وقد وهم هذا
القايل حيث لم يعلم الفرق بين المادة الواوية والمادة
اليائية قال واصل صبيان بالكسر صبوان لان المادة واوية
فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها انتهى قلت وفيما قاله
نظر لان الذي قاله ابن جرهو فوق ما قاله امام عصره في لسان
العرب المجد الشيرازي في قاموسه وعبارته الصبي مالم يفطم
وجمعه اصبية واصبٌ وصبوة وصبية وصبوان وصبيان
وقد تضم هذه الثلاثة انتهى وهو يرد على العيني كما ترى وبه
قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال اخبرنا
مالك هو ابن انس امام دار الهجرة عن هشام بن عروة
عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام رضي الله عنهما عن عايشة
ام المومنين رضي الله عنها انها قالت اتي بضم الهمزة وكسر
المثناة الفوقية ولابن عساكر عن عايشة ام المومنين قالت
اتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بصبي وهو الذي لم ياكل
ولم يشرب غير اللبن للتغذي وهو ابن ام قيس المذكورة بعد
او الحسن بن علي رضي الله عنهما او اخوه الحسين رضي الله عنه
وقارخ الاسلام او سلمان بن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص كما

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)